الرقـــــم:
التــاريـخ:
الموضوع: قائمة صلاحيات المجلس
المرفقات: 4



مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحى برقم 5579

#### قائمة صلاحيات المجلس والصلاحيات التي فوضها وإجراءات اتخاذ القرار ومدة التفويض

مدة التفويض بالسنوات	إجراءات اتخاذ القرار	الصلاحيات التي فوضها	صلاحيات المجلس	م
٤			يوجه رئيس مجلس الإدارة الدعوة خطيا إلى جميع أعضاء	\
2			الجمعية العمومية للترشح لعضوية مجلس الإدارة.	١
٤			يقفل باب الترشح قبل تسعين يوما من نهاية مدة مجلس الإدارة.	۲
			يدرس مجلس الإدارة أو من يفوضه طلبات الترشح ويقوم	
٤			باستبعاد الطلبات التي لا تنطبق عليها الشروط أو التي لم	٣
			تستكمل المستندات أو التي لم ترد خلال المدة المحددة	1
			للترشح.	
			يرفع مجلس الإدارة قائمة بأسماء جميع المرشحين الذين	
٤			تنطبق عليهم الشروط؛ إلى الوزارة وفق نموذج تعده الوزارة	٤
			لهذا الغرض وذلك خلال أسبوع من قفل باب الترشح.	
٤			يتولى مجلس الإدارة مهمة التهيئة للانتخابات وتوفير	٥
			لوازمها.	
٤			ينشر التشكيل الجديد لمجلس الإدارة في سجل الجمعية.	٢
			اعتماد خطط عمل الجمعية ومنها الخطة الاستراتيجية	
٤			والخطة التنفيذية وغيرها من خطط العمل الرئيسة،	٧
			ومتابعة تنفيذها.	
٤			المراجعة الدورية للهياكل التنظيمية والوظيفية في	Д
2			الجمعية واعتمادها.	^
٤			وضع أنظمة وضوابط للرقابة الداخلية والإشراف عليها	٩
			وإجراء مراجعة دورية للتحقق من فاعليتها.	`
٤			وضع أسس ومعايير لحوكمة الجمعية لا تتعارض مع	١.
			أحكام النظام واللائحة التنفيذية وهذه اللائحة،	1 •

منطقة مكة المكرمة - محافظة القنفذة - مركز خميس حرب 28897 - العنوان المختصر 7403 منطقة مكة



مسجلة لدى المركز الوطنى لتنمية القطاع غير الربحى برقم 5579

31		1/2
L'AS CANAL	بجابية بكا	u guítygo

التــاريـخ: .-.... الموضوع: قائمة صلاحيات المجلس المرفقات: 4.....

الرقــــم: .۔.....

I			
	والإشراف على تنفيذها ومراقبة مدى فاعليتها وتعديلها		
	عند الحاجة.		
	فتح الحسابات البنكية لدى البنوك والمصارف السعودية،		
	ودفع وتحصيل الشيكات أو أذونات الصرف وكشوفات		
٤	الحسابات، وتنشيط الحسابات، وقفلها وتسويتها،	١١	
	وتحديث البيانات، والاعتراض على الشيكات، واستلام		
	الشيكات المرتجعة، وغيرها من العمليات البنكية.		
	تسجيل العقارات وإفراغها وقبول الوصايا والأوقاف		
	والهبات ودمج صكوك أملاك الجمعية وتجزئتها وفرزها،		
4	وتحديث الصكوك وإدخالها في النظام الشامل، وتحويل	١٢	
٤	الأراضي الزراعية إلى سكنية، وإجراء أي تصرفات محققة	11	
	للجمعية الغبطة والمصلحة، بعد موافقة الجمعية		
	العمومية.		
٤	تنمية الموارد المالية للجمعية والسعي لتحقيق الاستدامة	١٣	
	لها.	11	
٤	إدارة ممتلكات الجمعية وأموالها.	١٤	
٤	إعداد قواعد استثمار الفائض من أموال الجمعية،	10	
	وتفعيلها بعد اعتمادها من الوزارة.	10	
	وضع سياسة مكتوبة تنظم العلاقة مع المستفيدين من		
٤	خدمات الجمعية تضمن تقديم العناية اللازمة لهم،	١٦	
	والإعلان عنها.		
٤	التعاون في إعداد التقارير التتبعية والسنوية عن الجمعية	١٧	
	وتزويد الوزارة بها.	1 1	
٤	تحدیث بیانات الجمعیة بشکل دوري وتزوید الوزارة بها	١٨	
	وفق النماذج التي تعتمدها لهذا الغرض.	1/	
٤	تزويد الوزارة بالحساب الختامي والتقارير المالية المدققة	۱۹	

منطقة مكة المكرمة - محافظة القنفذة - مركز خميس حرب 28897 - العنوان المختصر 7403 Agwa 7403



مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحى برقم 5579

التــاريـخ:
الموضوع: قائمة صلاحيات المجلس
الميفقات: 4

الرقــــم: .۔.....

		-	-
الإشراف على إعداد التقرير السنوي للجمعية واعتماده.     الإشراف على إعداد الموازنة التقديرية للسنة المالية الجيدة ووفعها للجمعية العمومية لاعتمادها.     الجديدة ووفعها للجمعية العمومية لاعتمادها.     تعيين مدير تنفيذي متفرغ للجمعية، وتحديد صلاحياته هويته الوطنية، مع بيانات التواصل معه.     مسلاحياتهم ومسؤولياتهم.     عيين الموظفين القياديين في الجمعية، وتحديد إبلاغ الوزارة بكل تغيير يملز على الحالة النظامية لأعضاء إبلاغ الوزارة بكل تغيير يملز على الحالة النظامية لأعضاء والمدير المالي، وذلك خلال شهر من تاريخ حدوث التغيير.     وضع السياسات والإجراءات التي تضمن التزام الجمعية بالأنظمة واللوائح، إضافة إلى الالتزام بالإقصاح عن وأصحاب المصالح الأخرين، وتمكين الأخر من الاطلاع على وأصحاب المصالح الأخرين، وتمكين الأخر من الاطلاع على الحساب الختامي والتقارير المالية والإدارية، ونشرها على الحساب الختامي والتقارير المالية والإدارية، ونشرها على الإشراف على تنفيذ قرارات وتعليمات الجمعية العمومية وضع إجراءات لضمان الحصول على موافقة الوزارة والجهة المشرفة.     الإشراف على تنفيذ قرارات وتعليمات الجمعية العمومية والجهة المشرفة في أي إجراء يستلزم ذلك.     استيفاء ما للجمعية من حقوق وتادية ما علها من التزامات وإصدار القرارات اللازمة في هذا الشأن.     التزامات وإصدار القرارات اللازمة في هذا الشأن.		من مراجع الحسابات بعد إقرارها من الجمعية العمومية	
الإشراف على إعداد الموازنة التقديرية للسنة المالية المالية المديدة ورفعها للجمعية العمومية لاعتمادها.  (عمين مدير تنفيذي متفرغ للجمعية، وتحديد صلاحياته هويته الوطنية، مع بيانات التواصل معه.  (عمين الموطنية، مع بيانات التواصل معه.  (مسلاحياتهم ومسؤولياتهم.  (الجمعية العمومية ومجلس الإدارة والمدير التنفيذي الجمعية العمومية ومجلس الإدارة والمدير التنفيذي والمدير المالي، وذلك خلال شهر من تاريخ حدوث التغيير.  (الجمعية العمومية ومجلس الإدارة والمدير التغيير.  (المعلومات الجوهرية للمستفيدين والوزارة والجهة المشرفة بالأنظمة واللوائح، إضافة إلى الالتزام الإقصاح عن وأصحاب المصالح الأخرين، وتمكين الأخر من الاطلاع على وأصحاب المصالح الأخرين، وتمكين الأخر من الاطلاع على وأصحاب المصالح الأخرين، وتمكين الأخر من الاطلاع على وأصحاب المصالح الأخرين، وتمكين الموقع الإدارية، ونشرها على وأوسجاب المصالح الخرين، وتمكين الخر من الاطلاع على الموقع الإلكتروني للجمعية.  (الإسراف على تنفيذ قرارات وتعليمات الجمعية العمومية العمومية والجهة المشرفة في أي إجراء يستلزم ذلك.  (المستيفاء ما للجمعية من حقوق وتأدية ما علها من المستيفاء ما للقرارات المرارات اللازمة في هذا الشأن.		وخلال أربعة أشهر من نهاية السنة المالية.	
الجديدة ورفعها للجمعية العمومية لاعتمادها.  الجديدة ورفعها للجمعية العمومية لاعتمادها.  التعيين مدير تنفيذي متفرغ للجمعية، وتحديد صلاحياته هوبته الوطنية، مع بيانات التواصل معه.  هوبته الوطنية، مع بيانات التواصل معه.  التعيين الموظفين القياديين في الجمعية، وتحديد وسلاحياتهم ومسؤولياتهم.  إبلاغ الوزارة بكل تغيير يطرأ على الحالة النظامية لأعضاء والمدير المالي، وذلك خلال شهر من تاريخ حدوث التغيير.  وضع السياسات والإجراءات التي تضمن التزام الجمعية بالأنظمة واللوائح، إضافة إلى الالتزام بالإفصاح عن وأصحاب المصالح الأخرين، وتمكين الأخر من الاطلاع على وأصحاب المصالح الأخرين، وتمكين الأخر من الاطلاع على وأصحاب المصالح الأخرين، وتمكين الأخر من الاطلاع على الحقامي والتقارير المالية والإدارية، ونشرها على الحقامي والتقارير المالية والإدارية، ونشرها على الإسلام الخارجي أو الوزارة أو الجبة المشرفة.  الإشراف على تنفيذ قرارات وتعليمات الجمعية العمومية والجراءات لضمان الحصول على موافقة الوزارة والجبة المشرفة في أي إجراء بستلزم ذلك.  والجبة المشرفة في أي إجراء بستلزم ذلك.  التزامات وإصدار القرارات اللازمة في هذا الشأن.	۲.	الإشراف على إعداد التقرير السنوي للجمعية واعتماده.	٤
الجديدة ورفعها للجمعية العمومية لاعتمادها.  الجديدة ورفعها للجمعية العمومية لاعتمادها.  ومسؤولياته وتزويد الوزارة باسمه وقرار تعيينه وصورة من هوبته الوطنية، مع بيانات التواصل معه.  هوبته الوطنية، مع بيانات التواصل معه.  صلاحياتهم ومسؤولياتهم.  إبلاغ الوزارة بكل تغيير يطرأ على الحالة النظامية لأعضاء إبلاغ الوزارة بكل تغيير يطرأ على الحالة النظامية لأعضاء والمدير المالي، وذلك خلال شهر من تاريخ حدوث التغيير.  وضع السياسات والإجراءات التي تضمن التزام الجمعية بالأنظمة واللوائح، إضافة إلى الالتزام بالإفصاح عن وأصحاب المصالح الاخرين، وتمكين الآخر من الاطلاع على وأصحاب المصالح الاخرين، وتمكين الآخر من الاطلاع على الحساب الختامي والتقارير المالية والإدارية، ونشرها على الموقع الإلكتروني للجمعية.  المؤقع الإلكتروني للجمعية.  وضع إجراءات لضمان الحصول على موافقة الوزارة والجهة المشرفة.  وضع إجراءات لضمان الحصول على موافقة الوزارة والجهة المشرفة في أي إجراء يستلزم ذلك.  والجهة المشرفة في أي إجراء يستلزم ذلك.  التزامات وإصدار القرارات اللازمة في هذا الشأن.	٠,	الإشراف على إعداد الموازنة التقديرية للسنة المالية	,
۲۲       ومسؤولياته وتزويد الوزارة باسمه وقرار تعيينه وصورة من         هويته الوطنية، مع بيانات التواصل معه.         ۲۲       تعيين الموظفين القياديين في الجمعية، وتحديد         صلاحياتهم ومسؤولياتهم.         إبلاغ الوزارة بكل تغيير يطرأ على الحالة النظامية لأعضاء         الجمعية العمومية ومجلس الإدارة والمدير التنفيذي         وضع السياسات والإجراءات التي تضمن التزام الجمعية         المعلومات الجوهرية للمستفيدين والوزارة والجهة المشرفة         وأصحاب المصالح الأخرين، وتمكين الآخر من الاطلاع على         الحساب الختامي والتقارير المالية والإدارية، ونشرها على         الموقع الإلكتروني للجمعية.         أو المراجع الخارجي أو الوزارة أو الجهة المشرفة.         وضع إجراءات لضمان الحصول على موافقة الوزارة         والجهة المشرفة في أي إجراء يستلزم ذلك.         التزامات وإصدار القرارات اللازمة في هذا الشأن.         التزامات وإصدار القرارات اللازمة في هذا الشأن.	' '	الجديدة ورفعها للجمعية العمومية لاعتمادها.	2
هوبته الوطنية، مع بيانات التواصل معه.  تعيين الموظفين القياديين في الجمعية، وتحديد وسلاحياتهم ومسؤولياتهم.  إبلاغ الوزارة بكل تغيير يطرأ على الحالة النظامية لأعضاء الجمعية العمومية ومجلس الإدارة والمدير التنفيذي والمدير المالي، وذلك خلال شهر من تاريخ حدوث التغيير.  وضع السياسات والإجراءات التي تضمن النزام الجمعية بالأنظمة واللوائح، إضافة إلى الالنزام بالإفصاح عن وأصحاب المصالح الأخرين، وتمكين الأخر من الاطلاع على وأصحاب المصالح الأخرين، وتمكين الأخر من الاطلاع على الحساب الختامي والتقارير المالية والإدارية، ونشرها على الموقع الإلكتروني للجمعية.  الإشراف على تنفيذ قرارات وتعليمات الجمعية العمومية أو المراجع الخارجي أو الوزارة أو الجهة المشرفة.  وضع إجراءات لضمان الحصول على موافقة الوزارة والجهة المشرفة.  وضع إجراءات لضمان الحصول على موافقة الوزارة اللازمة في أي إجراء يستلزم ذلك.  استيفاء ما للجمعية من حقوق وتأدية ما علها من التزامات وإصدار القرارات اللازمة في هذا الشأن.		تعيين مدير تنفيذي متفرغ للجمعية، وتحديد صلاحياته	
عبين الموظفين القياديين في الجمعية، وتحديد وسلاحياتهم ومسؤولياتهم.  إبلاغ الوزارة بكل تغيير يطرأ على الحالة النظامية لأعضاء الجمعية العمومية ومجلس الإدارة والمدير التنفيذي والمدير المالي، وذلك خلال شهر من تاريخ حدوث التغيير.  وضع السياسات والإجراءات التي تضمن التزام الجمعية بالأنظمة واللوائح، إضافة إلى الالتزام بالإفصاح عن وأصحاب المصالح الآخرين، وتمكين الآخر من الاطلاع على وأصحاب المصالح الآخرين، وتمكين الآخر من الاطلاع على الجساب الختامي والتقارير المالية والإدارية، ونشرها على الموقع الإلكتروني للجمعية.  الإشراف على تنفيذ قرارات وتعليمات الجمعية العمومية أو المراجع الخارجي أو الوزارة أو الجهة المشرفة.  وضع إجراءات لضمان الحصول على موافقة الوزارة والجهة المشرفة. والجهة المشرفة في أي إجراء يستلزم ذلك.	77	ومسؤولياته وتزويد الوزارة باسمه وقرار تعيينه وصورة من	٤
المجمعية العمومية ومجلس الإدارة والمدير التنفيذي الجمعية العمومية ومجلس الإدارة والمدير التنفيذي الجمعية العمومية ومجلس الإدارة والمدير التنفيذي والمدير المالي، وذلك خلال شهر من تاريخ حدوث التغيير.  وضع السياسات والإجراءات التي تضمن التزام الجمعية بالأنظمة واللوائح، إضافة إلى الالتزام بالإفصاح عن وأصحاب المصالح الأخرين، وتمكين الأخر من الاطلاع على وأصحاب المصالح الأخرين، وتمكين الأخر من الاطلاع على الموقع الإلكتروني للجمعية.  الموقع الإلكتروني للجمعية.  الإشراف على تنفيذ قرارات وتعليمات الجمعية العمومية أو المراجع الخارجي أو الوزارة أو الجهة المشرفة.  وضع إجراءات لضمان الحصول على موافقة الوزارة والجهة المشرفة في أي إجراء يستلزم ذلك.		هويته الوطنية، مع بيانات التواصل معه.	
البلاغ الوزارة بكل تغيير يطرأ على الحالة النظامية لأعضاء البلاغ الوزارة بكل تغيير يطرأ على الحالة النظامية لأعضاء الجمعية العمومية ومجلس الإدارة والمدير التنفيذي والمدير المالي، وذلك خلال شهر من تاريخ حدوث التغيير. وضع السياسات والإجراءات التي تضمن التزام الجمعية المؤنظمة واللوائح، إضافة إلى الالتزام بالإفصاح عن وأصحاب المصالح الآخرين، وتمكين الآخر من الاطلاع على الحساب الختامي والتقارير المالية والإدارية، ونشرها على الحساب الختامي والتقارير المالية والإدارية، ونشرها على الإشراف على تنفيذ قرارات وتعليمات الجمعية العمومية أو المراجع الخارجي أو الوزارة أو الجهة المشرفة. وضع إجراءات لضمان الحصول على موافقة الوزارة والجهة المشرفة. والجهة المشرفة في أي إجراء يستلزم ذلك. التزامات وإصدار القرارات اللازمة في هذا الشأن.	٠٠٠	تعيين الموظفين القياديين في الجمعية، وتحديد	
الجمعية العمومية ومجلس الإدارة والمدير التنفيذي والمدير المالي، وذلك خلال شهر من تاريخ حدوث التغيير.      وضع السياسات والإجراءات التي تضمن التزام الجمعية بالأنظمة واللوائح، إضافة إلى الالتزام بالإفصاح عن المعلومات الجوهرية للمستفيدين والوزارة والجهة المشرفة وأصحاب المصالح الآخرين، وتمكين الآخر من الاطلاع على الحساب الختامي والتقارير المالية والإدارية، ونشرها على الموقع الإلكتروني للجمعية.      الإشراف على تنفيذ قرارات وتعليمات الجمعية العمومية أو المراجع الخارجي أو الوزارة أو الجهة المشرفة.      وضع إجراءات لضمان الحصول على موافقة الوزارة والجهة المشرفة في أي إجراء يستلزم ذلك.      استيفاء ما للجمعية من حقوق وتأدية ما عليها من التزامات وإصدار القرارات اللازمة في هذا الشأن.	11	صلاحياتهم ومسؤولياتهم.	Σ
والمدير المالي، وذلك خلال شهر من تاريخ حدوث التغيير. وضع السياسات والإجراءات التي تضمن التزام الجمعية بالأنظمة واللوائح، إضافة إلى الالتزام بالإفصاح عن المعلومات الجوهرية للمستفيدين والوزارة والجهة المشرفة وأصحاب المصالح الآخرين، وتمكين الآخر من الاطلاع على الحساب الختامي والتقارير المالية والإدارية، ونشرها على الموقع الإلكتروني للجمعية. الإشراف على تنفيذ قرارات وتعليمات الجمعية العمومية أو المراجع الخارجي أو الوزارة أو الجهة المشرفة. وضع إجراءات لضمان الحصول على موافقة الوزارة والجهة المشرفة في أي إجراء يستلزم ذلك. التزامات وإصدار القرارات اللازمة في هذا الشأن.		إبلاغ الوزارة بكل تغيير يطرأ على الحالة النظامية لأعضاء	
وضع السياسات والإجراءات التي تضمن التزام الجمعية بالأنظمة واللوائح، إضافة إلى الالتزام بالإفصاح عن المعلومات الجوهرية للمستفيدين والوزارة والجهة المشرفة وأصحاب المصالح الآخرين، وتمكين الآخر من الاطلاع على الحساب الختامي والتقارير المالية والإدارية، ونشرها على الموقع الإلكتروني للجمعية.  14 الإشراف على تنفيذ قرارات وتعليمات الجمعية العمومية أو المراجع الخارجي أو الوزارة أو الجهة المشرفة.  15 وضع إجراءات لضمان الحصول على موافقة الوزارة والجهة المشرفة في أي إجراء يستلزم ذلك.  16 المتزامات وإصدار القرارات اللازمة في هذا الشأن.	72	الجمعية العمومية ومجلس الإدارة والمدير التنفيذي	٤
بالأنظمة واللوائح، إضافة إلى الالتزام بالإفصاح عن المعلومات الجوهرية للمستفيدين والوزارة والجهة المشرفة وأصحاب المصالح الآخرين، وتمكين الآخر من الاطلاع على الحساب الختامي والتقارير المالية والإدارية، ونشرها على الموقع الإلكتروني للجمعية.  الإشراف على تنفيذ قرارات وتعليمات الجمعية العمومية أو المراجع الخارجي أو الوزارة أو الجهة المشرفة.  وضع إجراءات لضمان الحصول على موافقة الوزارة والجهة المشرفة في أي إجراء يستلزم ذلك.  استيفاء ما للجمعية من حقوق وتأدية ما عليها من التزامات وإصدار القرارات اللازمة في هذا الشأن.		والمدير المالي، وذلك خلال شهر من تاريخ حدوث التغيير.	
المعلومات الجوهرية للمستفيدين والوزارة والجهة المشرفة وأصحاب المصالح الآخرين، وتمكين الآخر من الاطلاع على الحساب الختامي والتقارير المالية والإدارية، ونشرها على الموقع الإلكتروني للجمعية.  الإشراف على تنفيذ قرارات وتعليمات الجمعية العمومية أو المراجع الخارجي أو الوزارة أو الجهة المشرفة.  وضع إجراءات لضمان الحصول على موافقة الوزارة والجهة المشرفة في أي إجراء يستلزم ذلك.  استيفاء ما للجمعية من حقوق وتأدية ما عليها من التزامات وإصدار القرارات اللازمة في هذا الشأن.		وضع السياسات والإجراءات التي تضمن التزام الجمعية	
		بالأنظمة واللوائح، إضافة إلى الالتزام بالإفصاح عن	
وأصحاب المصالح الآخرين، وتمكين الآخر من الاطلاع على الحساب الختامي والتقارير المالية والإدارية، ونشرها على الموقع الإلكتروني للجمعية.  الإشراف على تنفيذ قرارات وتعليمات الجمعية العمومية أو المراجع الخارجي أو الوزارة أو الجهة المشرفة.  وضع إجراءات لضمان الحصول على موافقة الوزارة والجهة المشرفة في أي إجراء يستلزم ذلك.  والجهة المشرفة في أي إجراء يستلزم ذلك.  استيفاء ما للجمعية من حقوق وتأدية ما عليها من التزامات وإصدار القرارات اللازمة في هذا الشأن.		المعلومات الجوهرية للمستفيدين والوزارة والجهة المشرفة	4
الموقع الإلكتروني للجمعية.  الإشراف على تنفيذ قرارات وتعليمات الجمعية العمومية أو المراجع الخارجي أو الوزارة أو الجهة المشرفة. وضع إجراءات لضمان الحصول على موافقة الوزارة والجهة المشرفة في أي إجراء يستلزم ذلك. والجهة المشرفة في أي إجراء يستلزم ذلك. استيفاء ما للجمعية من حقوق وتأدية ما عليها من التزامات وإصدار القرارات اللازمة في هذا الشأن.	10	وأصحاب المصالح الآخرين، وتمكين الآخر من الاطلاع على	ζ
الإشراف على تنفيذ قرارات وتعليمات الجمعية العمومية أو المراجع الخارجي أو الوزارة أو الجهة المشرفة.  وضع إجراءات لضمان الحصول على موافقة الوزارة والجهة المشرفة في أي إجراء يستلزم ذلك. والجهة المشرفة في أي إجراء يستلزم ذلك. استيفاء ما للجمعية من حقوق وتأدية ما عليها من التزامات وإصدار القرارات اللازمة في هذا الشأن.		الحساب الختامي والتقارير المالية والإدارية، ونشرها على	
اً و المراجع الخارجي أو الوزارة أو الجهة المشرفة. وضع إجراءات لضمان الحصول على موافقة الوزارة والجهة المشرفة في أي إجراء يستلزم ذلك. والجهة المشرفة في أي إجراء يستلزم ذلك. استيفاء ما للجمعية من حقوق وتأدية ما عليها من التزامات وإصدار القرارات اللازمة في هذا الشأن.		الموقع الإلكتروني للجمعية.	
أو المراجع الخارجي أو الوزارة أو الجهة المشرفة.  وضع إجراءات لضمان الحصول على موافقة الوزارة والجهة المشرفة في أي إجراء يستلزم ذلك. والجهة المشرفة في أي إجراء وتأدية ما عليها من استيفاء ما للجمعية من حقوق وتأدية ما عليها من التزامات وإصدار القرارات اللازمة في هذا الشأن.	27	الإشراف على تنفيذ قرارات وتعليمات الجمعية العمومية	4
والجهة المشرفة في أي إجراء يستلزم ذلك. استيفاء ما للجمعية من حقوق وتأدية ما عليها من التزامات وإصدار القرارات اللازمة في هذا الشأن.	' '	أو المراجع الخارجي أو الوزارة أو الجهة المشرفة.	2
والجهة المشرفة في أي إجراء يستلزم ذلك. استيفاء ما للجمعية من حقوق وتأدية ما عليها من التزامات وإصدار القرارات اللازمة في هذا الشأن.	*\/	وضع إجراءات لضمان الحصول على موافقة الوزارة	4
التزامات وإصدار القرارات اللازمة في هذا الشأن.	' '	والجهة المشرفة في أي إجراء يستلزم ذلك.	2
التزامات وإصدار القرارات اللازمة في هذا الشأن.	Y 1	استيفاء ما للجمعية من حقوق وتأدية ما عليها من	
٢٩ التعريف بالجمعية والعمل على إبراز أهدافها وأنشطتها في	17	التزامات وإصدار القرارات اللازمة في هذا الشأن.	<u> </u>
	79	التعريف بالجمعية والعمل على إبراز أهدافها وأنشطتها في	٤

منطقة مكة المكرمة - محافظة القنفذة - مركز خميس حرب 28897 - العنوان المختصر 7403 منطقة مكة



مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحى برقم 5579

الرقــــم: .۔	311
التــاريـخ:	
الموضوع: قائمة صلاحيات المج	. C.F.
المرفقات: 4	Myai, à

		الأوساط ذات العلاقة.	
٤	رارات	قبول العضويات بمختلف أشكالها، وتسبيب قر رفضها.	٣.
٤		دعوة الجمعية العمومية للانعقاد.	٣١
	لجان	وضع القواعد والإجراءات اللازمة لتنظيم عمل ال	
٤	معية	بعد تكوينها وكيفية التنسيق بينها واعتمادها من الج	٣٢
		العمومية.	
٤	بة أو	أي مهام أخرى يكلف بها من قبل الجمعية العموم	44
		الوزارة أو الجهة المشرفة في مجال اختصاصه.	' '
٤	عليه	تدون وقائع الاجتماع وقراراته في محضر ويوقع	٣٤
		الأعضاء الحاضرون.	
	المالي	يحق للمجلس أن يفوض الرئيس أو نائبه والمشرف	
	عنه ا	بالتصرف معا فيما له من اختصاصات مالية أو ينتج	
	ويحق	اختصاصات مالية، واتخاذ المناسب تجاهها، و	
٤	دائمة	للمجلس فيما عداها من اختصاصات تشكيل لجان د	40
	وله	أو مؤقتة منه للقيام بما أنيط بها من أعمال،	
	أو أي	الاستعانة بأعضاء من خارجه، وله تفويض الرئيس أ	
		عضو آخر في ذلك.	
	يراه	على مجلس الإدارة تفويض رئيسه أو نائبه أو من	
٤	حاكم	بتمثيل الجمعية أمام الجهات مثل الوزارات والمع	٣٦
	حياته ا	والإدارات الحكومية والخاصة وغيرها، وتحديد صلا	
		ومنحه حق تفويض وتوكيل غيره من عدمه.	
	قارية	يجوز لمجلس الإدارة التصرف في أملاك الجمعية الع	
٤	معية	بالشراء أو البيع بعد الحصول على تفويض من الج	٣٧
		العمومية في ذلك.	

منطقة مكة المكرمة - محافظة القنفذة - مركز خميس حرب 28897 - العنوان المختصر 7403 منطقة مكة